

من ولد الأم ذكورهم وانما نثرهم في نسوة والمسكس في سبعة
 لكل واحد من الابوين مع الولد وولد الابن والام مع الزوج
 والجدة والجد مع الولد وبنات الابن مع البنت والملاحة لاب
 مع الاخت لا يرثم ولو احدث ولد الام وسقط الجدة بالام والجد
 والاخوة والاخوة بالاب وبسقط ولد الام باربعة بالولد وولد
 الابن والاب والجد واذ استمكت البنات الثلثين سقطت ابنة الابن
 الا ان يكون بانائها او اسفل صنع ابن ابن فيعصبه ولذا
 استمكت الاخوة لاب ام الثلثين سقطت الاخوة لاب لان يكون
 معصية اخ فيعصبه واقرب العصباة البنوت ثم بنوهم ثم الابا
 ثم الجد ثم بنو الاب وهم الاخوة ثم بنو الجد وهم الاحمام ثم بنو اب
 الجدة اذا سعي بنوا في درجة فاوليهم من كانه من اب

الميتين والفرع المحذورة في كتاب الله سقطت النصف من
 والرجع والتمن والثلاثة والثلث والثلث من النصف من
 حصة البنت وبنت الابن اذا لم يكن بنت الصلب والاخت من
 الاب والام والملاحة من الاب اذا لم تكن اخت الاب والزوج
 اذا لم تكن البنت ولد ولا ولد ابن والزوج مع الولد
 وولد الابن والزوج ابنة اذا لم يكن البنت ولد ولا ولد ابن والتمن
 للثلاثة مع الولد وولد الابن والثلثان لكل اثنين فصا
 عدا من فرض النصف للزوج والثلث للام اذا لم يكن للبنت
 ولد ولا ولد ابن ولا ابنة من الاخوة والاخوة فصا
 ويعصم لها في المستلئين ويجازيها بولها واولادها
 ثلث ما يبي بعد فرض الزوج وان جنة وصحة كل اثنين فصا

من ولد الام ذكورهم وانما نثرهم في نسوة والمسكس في سبعة
 لكل واحد من الابوين مع الولد وولد الابن والام مع الزوج
 والجدة والجد مع الولد وبنات الابن مع البنت والملاحة لاب
 مع الاخت لا يرثم ولو احدث ولد الام وسقط الجدة بالام والجد
 والاخوة والاخوة بالاب وبسقط ولد الام باربعة بالولد وولد
 الابن والاب والجد واذ استمكت البنات الثلثين سقطت ابنة الابن
 الا ان يكون بانائها او اسفل صنع ابن ابن فيعصبه ولذا
 استمكت الاخوة لاب ام الثلثين سقطت الاخوة لاب لان يكون
 معصية اخ فيعصبه واقرب العصباة البنوت ثم بنوهم ثم الابا
 ثم الجد ثم بنو الاب وهم الاخوة ثم بنو الجد وهم الاحمام ثم بنو اب
 الجدة اذا سعي بنوا في درجة فاوليهم من كانه من اب

Copyright © King Fahd University